

البواقي فانه لا بد من جماعة
كل منهن للوصفية او العلمية
وهما علتان معنويتان والسبعة
البواقي كلها لفظية الاولي
العدل وهو اخراج الكلمة
عن صيغتها الاصلية لغير
قلب او تخفيف والحااق ومعني
زائد وفائدته تخفيف اللفظ
او تخضه للعلمية في نحو عمر
وزفر لاحتماله قبل العدل
للوصفية والعلمية وهو تحقيقي

بالمنع لقيام الالف مقام
علتين فرعيتين احدهما
من جهة اللفظ وهي لزوم
الزيادة حتى كانتا اصلية
وفرعية معنوية وهي دلالتها
على التانيث واما الجمع فلان
فيه فرعية لفظية من جهة
عدم النظير وفرعية
معنوية من جهة الجمع
اذ لفظه خارج عن وضع
الاحاد العربية واما العدل
البواقي